

من وزير المالية
إلى

868

09 مارس 2015

الموضوع : طلب توضيحات

المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 09 مارس 2015

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه معرفة النظام الجبائي:

- للمبالغ المقرضة من قبل شركة أم مقيمة بالخارج إلى المنشأة الدائمة التابعة لها بتونس مبيين أن المنشأة المذكورة لم تقم بعد بتسديد هذه المبالغ تبعا للصعوبات المالية التي تمر بها (أصلا وفوائد).

- القسط من مصاريف المقر المفوتر من قبل الشركة الأم المقيمة بالخارج للمنشأة الدائمة التابعة لها بتونس والذي لم يتم تسديده من قبل المنشأة الدائمة.

جوابا، يشرفني إعلامكم أن الفوائد الموظفة على المبالغ المقرضة من قبل شركة أم مقيمة بالخارج من أموالها الذاتية إلى المنشأة الدائمة التابعة لها بتونس لا تقبل للطرح لضبط النتيجة الخاضعة للضريبة للمنشأة الدائمة المذكورة.

هذا ويمكن للمنشأة الدائمة، لتحديد نتائجها الخاضعة للضريبة، بعد تبريرها، طرح :

- المصاريف والأعباء المباشرة التي بذلتها الشركة الأم قصرا لحسابها سواء في تونس أو في مكان آخر، و
- جزء من المصاريف العامة للتسيير التي أنفقتها الشركة الأم وذلك في حدود نسبة محددة باعتبار رقم معاملاتها ورقم المعاملات الجملي للمؤسسة كما يلي:

المصاريف العامة للتسيير × رقم معاملات المنشأة الدائمة
رقم المعاملات الجملي للمؤسسة

ويجب ألا تشمل المصاريف العامة للشركة الأم التي تعتمد لضبط النسبة القابلة للطرح أمه الشركة الأم على مستوى المنشأة الدائمة خاصة:

- الأعباء والاستهلاكات المتعلقة بعناصر الأصول التي لا توفر مداخيل للمنشأة المتعلقة بتونس الدائمة بتونس،
- الأعباء المباشرة المبذولة قصرا لحساب المنشأة الدائمة باعتبار أنها قابلة للطرح حسب المبدأ كليا وذلك لتفادي طرح هذه المصاريف مرتين،
- كل الأعباء والمصاريف التي ليست لها صلة بنشاط المنشأة الدائمة بتونس.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للمؤسسات
والشركات
الإمضاء: حبيبة جراد للواتي